

أتعاب المحامي بين الحقيقة والخيال

أ. عزيز مصطفى

محامي بمنظمة سطيف

إن التطرق لمسألة أتعاب المحامي في القضايا التي يتكفل بها في إطار مهامه هي قضية حساسة نظرا لكون التشريع القانوني الجزائري ترك حرية الاتفاق على الأتعاب للطرفين المتعاقدين المحامي من جهة والزبون من جهة أخرى وذلك ما تنص عليه المادة 23 قانون المحاماة الجديد 07/13 التي تنص على أن أتعاب المحامي حرة وتخضع للتفاوض بينه وبين الزبون ونظرا لطبيعة القضية والجهد المبذول والوقت المستغرق وطبيعة الملف والجهة القضائية المعروض أمامها النزاع مع احترام مبدأ الاعتدال والتجرد في كل الأحوال مثلما تنص عليه المادة 23 من قانون المحاماة. لكن إذا كنا نعتز بان أتعاب المحامي هي حق له مكرس قانونا مثله مثل المهن الأخرى كالطبيب والمهندس والموثق والمحضر.... الخ فلا يعقل ان يثار حول اتعاب المحامي كل هذا الجدل ويصور المحامي و كأنه مجرم أو نصاب ينتهز الفرص للانقضاض على موكله وكأن القضية بيد المحامي وحده والكل يظهر استياءه من أتعاب المحامي المغلوب على أمره في حقيقة الأمر، إذ أن المحامي هو الذي ينشئ القضية من العدم يباشر فيها جميع الإجراءات القانونية اللازمة إلى أن يوصلها إلى مرحلة نشوء حق فإن كانت نتيجة القضية في نظر الزبون في غير صالحه

لسبب من الاسباب القانونية فهنا تثور ثائرة هذا الزبون فيحمل المحامي المسؤولية غير مقتنع بان المحامي ملزم ببذل الجهد الكافي وغير ملزم بالنتيجة باعتبار أن المحامي يسهر على حقوق موكله من خلال مناقشة ملف القضية ويقدم الدفع والطلبات للحفاظ على حقوق موكله ويبذل جهدا كبيرا للولوج الى متاهات قانونية ويرجع الى مناقشة وثائق قد تعود الى مئات السنين ويعطيها حقها بالمناقشة والتحليل والاستنتاج وإسقاطها على النزاع وما يتطلبه ذلك من جهد هذا دون الحديث عن انتقال المحامي الى المحكمة وتصوير الملف وانتظار الجلسات التي قد تستمر ساعات واستقبال الزبائن وتوجيههم وتقديم الاستشارة اليهم الى حين صدور الحكم النهائي في القضية ويجعل الزبون من المحامي السبب الرئيسي لخسارة قضيته التي يرى ان له فيها حقا ويحمل المحامي جميع المصاريف التي انفقها على التقاضي متناسيا المصاريف الباهضة التي سددها مسبقا والتي تخص الدعوى والتي تشمل مصاريف الدعوى وأتعاب مساعدي العدالة من تليغات وخبرات وترجمة للوثائق الخ (وذلك من حقهم) ويحمل المحامي مسؤولية كل ذلك ويجعله كبش فداء وكأن المحامي اصبح واقى الصدمات الذي يمتص غضب الزبون في كل مرة كانت القضية في غير صالحه فالمحامي اصبح الحلقة الأضعف في اتعاب التقاضي ولو توقفت اتعاب التقاضي على اتعاب المحامي لهان الامر وبكل تأكيد فان المحامي ليس جمعية خيرية فهو يقوم بعمل جبار يحمي به حقوق الناس وممتلكاتهم وأرواحهم ويحني لهم الفوائد العظيمة ويجنبهم الخسائر الفادحة من خلال الاستشارات التي يقدمها ويسهر الليالي لتحرير المذكرات والاطلاع على الملفات ومواكبة التعديلات الواردة على القوانين وأن المحامي هو القلب النابض

للعادلة فبدون محامي لا توجد عدالة فرفقا بالمحامي يا من تتشدقون دوما بأن المحامي يرهق الزبون من خلال أتعاب باهضة هل تساءلتم يوما ماهي مصاريف المحامي من كراء للمكتب وتجهيزه بكل الوسائل وتوظيف كتاب مؤهلين وشراء الكتب والأجهزة الإلكترونية وأدوات الطباعة..... الخ وغيرها من التزامات تجاه الضرائب واتجاه صندوق التأمينات الإجتماعية واشترك النقابة والتأمين على المسؤولية المدنية الى غير ذلك من المصاريف الأخرى التي تثقل كاهل المحامي شهريا هذا دون التطرق للمحامي كشخص و اطار له الحق في مرتب محترم يعيل به أسرته ويقوم بواجباته العائلية ولكي يتمكن من اداء دوره بكل استقلالية وكرامة لا بد له من دخل مادي كريم يحفظ به مكانته، وإذا كانت القضية في صالح الزبون فيعتقد ان الحق معه من البداية وما عمل المحامي إلا كعمل الموظف الذي يتلقى ملف معين من جهة ويوصله الى جهة اخرى، قد يظن البعض من الناس أنه من الطبيعي و العادي جدا أن يتصل هاتفيا بالمحامي أو يستوقفه أو يذهب إلى مكتبه و يجادته و يستشيريه ثم يشكره و ينصرف و يظن أن المحامي ما فعل شيئا و أن كل ما فعله هو أنه تحدث أو ثرثر بكلام.

فالمحامي يقضي سنوات دراسية صعبة و يتعهد نفسه بالاطلاع المستمر على جديد القوانين و الأحكام و يزداد خبرة و علما يوما بعد يوم. لذا يقصده الناس لاستشارته و استيضاح ما تعثر عليهم فهمه طالبين منه العون و الحل القانوني السليم. و هو لا يقدم ذلك صدقة و احسانا و إنما هذا عمله و تلك صناعته فمن ابتغى بضاعته و جب عليه دفع الثمن وهذا هو العدل و الانصاف و هذا هو ما يحفظ كرامة المهنة و نبل الرسالة وإذا كانت مهنة المحاماة مهنة شاقة فيمكن

إدراجها إضافة إلى ذلك في خانة المهن الخطيرة لأنها توجد على رأس المهن المسماة بمهن "الثقة" (إذ يتعامل مكتب المحامي مع أموال وشيكات وأوراق تجارية واثباتات بالديون ووثائق سرية جدا إلخ...). وعليه فإن مستخدمي مكتب المحامي لا ينبغي فقط اختيارهم بدقة ولكن كذلك أداء أجورهم بسخاء. بسبب كل هذه الضغوط وجميع هذه التكاليف، يجب على المحامي (وهو ملزم بذلك) أن يطلب أتعابا عادلة ومعقولة، وهنا أيضا تنشأ اشكالية الذهنية السائدة في المجتمع وبما أن ثقافة تجارة الخدمات لم تترسخ بعد في مجتمعا، فإن العديد من الناس يزعمون أن التكاليف التي تمثلها خدمات المحامي باهضة وبالتالي تجعل اللجوء الى القضاء أمرا صعبا.

فعندما يظن المرء أن أتعاب المحامي مرتفعة ومن ثم يتخلى عن حقوقه ويفقدها فذلك خطأ جسيم سيكلفه أكثر مما كان سيدفعه لو لجأ إلى خدمات أحد المحامين، أما إذا كان الشخص يعتبر أن وضعيته المالية صعبة جدا، فيوجد دائما الحل المتمثل في مطالبة الجهة المختصة للحصول على "المساعدة القضائية" إذا كانت تنطبق عليه شروطها. وأكد أنه من الصعب إقناع عامة الناس بانتفاء صفة الطمع عن المحامي نظرا إلى الرأي المترسخ في الأذهان منذ زمن طويل. ويجب الاعتراف أن المحامين يمكنهم الدفاع عن أي شخص الا عن أنفسهم. غير أن عددا كبيرا منهم يعيشون على حافة الفقر للأسف الشديد ولا يستطيعون في أيامنا هذه حتى الالتزام بدفع واجباتهم والتزاماتهم المادية الواجبة عليهم، والعجيب أن هؤلاء المحامين لا يستسلمون لأن الربح ليس مكمّن قوتهم ولا هدفهم ولن يمدوا يدهم

لجني المال بل هدفهم أسمى وأعلى من ذلك وهو إنصاف مظلوم وإرجاع الحق لصاحبه وتحقيق العدالة ما استطاعوا الى ذلك سبيلا.

وقليل هم الذين اغتنوا من مهنة المحاماة، أما الأغلبية فيتدبرون عيشتهم يوما بيوم بسبب ليس فقط قواعد مهنية لا تحمي المحامي فعلا ولكن تخنقه، وأيضا لأن جزءا كبيرا من الزبائن يعتقدون أن المحامي " يبيع الكلام" وإذا أردنا حقا خدمة المجتمع نحتاج كي لا يقع المحامي في الإفلاس والتبعية إلى الحصول على أتعاب عادلة ومشرفة، فرفقا بالمحامي فهو الشعلة التي توصلك الى أخذ حقوقك. وبدونه سوف تواجه بحائط مكتوب عليه القانون لا يجمي المغفلين أو لا عذر بجهل القانون، إن المحامي اليوم للأسف الشديد أصبح هدفا لكل من هب ودب للتجريح فيه سواء بالتصريح أو التلميح متناسين ان المحامي قبل أن يحرر عريضة أو يقرأ ملفا أو يحضر مرافعة أو يقدم استشارة في قضية ما فإنه يحترق من اجل ذلك ألا يساوي المجهود الذي يبذله المحامي ان نعترف له بالفضل في ذلك أم أن الأتعاب التي يتقاضاها وهي من حقه كثير عليه. وحتى أثناء تصفية المصاريف القضائية أمام مختلف الجهات القضائية فلا تحسب أتعاب المحامي بحجة عدم وجود تشريع رغم ان مرسوم المساعدة القضائية حدد الاتعاب في اطار المساعدة القضائية كحد أدنى، فلتتخذ مرجعا مؤقت الى غاية صدور التشريع ان صدر هذا التشريع. أما إقصاء أتعاب المحامي من تصفية المصاريف القضائية وحساب كل المصاريف الاخرى يعتبر هذا إقصاء لدور المحامي في انارة درب العدالة رغم ان هذه المصاريف هي حق للزبون أولا وأخيرا وليس للمحامي.

في ختام هذا المقال أقول للذين ينتقدون دوماً أتعاب المحامي اتقوا الله في المحامي فهو الحلقة الأضعف في المعادلة القضائية من الناحية المادية وكفوا ألسنتكم عنه لأنكم سوف تحتاجون يوماً من يدافع عنكم ولا تجدون لأن المحامي الحصن الحصين الذي وراءه تختبئون تكونون قد دمرتموه واعتزل ورحل تاركاً هذا الفضاء الى ما سواه من أبواب الرزق الأخرى عساه يسلم من السنة السوء التي تجيد نقد المحامي دون ان تسمع منه وذلك ما لا يستقيم مع مبدأ العدل والإنصاف.

